

التحرير والتنوير

(وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا وإنا نمثلهم) (وإذا فعلوا فاحشة) معطوف على (للذين لا يؤمنون) فهو من جملة الصلة وفيه إدماج لكشف باطلهم في تعللاتهم ومعاذيرهم الفاسدة أي للذين لا يقبلون الإيمان ويفعلون الفواحش ويعتذرون عن فعلها بأنهم اتبعوا آباءهم وأن إنا أمرهم بذلك وهذا خاص بأحوال المشركين المكذبين بقريظة قوله : (قل إن إنا لا يأمر بالفحشاء) والمقصود من جملة الصلة : تفضيع حال دينهم بأنه ارتكاب فواحش وتفضيع حال استدلالهم لها بما لا ينتهض عند أهل العقول . وجاء الشرط بحرف (إذا) الذي من شأنه إفادة اليقين بوقوع الشرط ليشير إلى أن هذا حاصل منهم لا محالة .

والفاحشة في الأصل صفة لموصوف محذوف أي : فعلى فاحشة ثم نزل الوصف منزلة الاسم لكثرة دورانه فصارت الفاحشة اسما للعمل الذميمة وهي مشتقة من الفحش " بضم الفاء " وهو الكثرة والقوة في الشيء المذموم والمكروه وغلبت الفاحشة في الأفعال الشديدة القبح وهي التي تنفر منها الفطرة السليمة أو ينشأ عنها ضر وفساد بحيث يأبأها أهل العقول الراجعة وينكرها أولو الأحلام ويستحيي فاعلها من الناس ويتستر من فعلها مثل البغاء والزنى والوَأَد والسرقة ثم تنهى عنها الشرائع الحقة فالفعل يوصف بأنه فاحشة قبل ورود الشرع كأفعال أهل الجاهلية مثل السجود للتماثيل والحجارة وطلب الشفاعة منها وهي جماد ومثل العراء في الحج وترك تسمية إنا على الذبائح وهي من خلق إنا وتسخيرها والبغاء واستحلال أموال اليتامى والضعفاء وحرمان الأقارب من الميراث واستشارة الأزلام في الإقدام على العمل أو تركه وقتل غير القاتل لأنه من قبيلة القاتل وتحريمهم على أنفسهم كثيرا من الطيبات التي أحلها إنا وتحليلهم الخبائث مثل الميتة والدم . وقد روي عن ابن عباس أن المراد بالفاحشة في الآية التعري في الحج وإنما محمل كلامه على أن التعري في الحج من أول ما أريد بالفاحشة لا قصرها عليه فكأن أئمة الشرك قد أعدوا لأتباعهم معاذير عن تلك الأعمال ولقنوها إياهم وجماعها أن ينسبوا إلى آباءهم السالفين الذين هم قدوة لخلفهم واعتقدوا أن آباءهم أعلم بما في طي تلك الأعمال من مصالح لو اطلع عليها المنكرون لعرفوا ما أنكروا ثم عطفوا على ذلك أن إنا أمر بذلك يعنون أن آباءهم ما رسموها من تلقاء أنفسهم ولكنهم رسموها بأمر من إنا تعالى ففهم منه أنهم اعتذروا لأنفسهم واعتذروا لآبائهم فمعنى قولهم : (وإنا أمرنا بها) ليس ادعاء بلوغ أمر من إنا إليهم ولكنهم أرادوا أن إنا أمر آباءهم الذين رسموا تلك الرسوم وسنوها فكان أمر إنا آباءهم أمرا لهم لأنه أراد بقاء ذلك في ذرياتهم فهذا معنى

استدلّاهم وقد أجمله إيجاز القرآن اعتمادا على فطنة المخاطبين .
وأسند الفعل والقول إلى ضمير الذين لا يؤمنون في قوله : (وإذا فعلوا فاحشة قالوا) :
على معنى الإسناد إلى ضمير المجموع وقد يكون القائل غير الفاعل والفاعل غير قائل اعتداد
بأنهم لما صدق بعضهم بعضا في ذلك فكأنهم فعلوه كلهم واعتذروا عنه كلهم .
وأفاد الشرط ربطا بين فعلهم الفاحشة وقولهم : (وجدنا عليها آباءنا) باعتبار إيجاز
في الكلام يدل عليه السياق إذ المفهوم أنهم إذا فعلوا فاحشة فأنكرت عليهم أو نهوا عنها
قالوا وجدنا عليها آباءنا وليس المراد بالإنكار والنهي خصوص نهى الإسلام إياهم عن ضلالهم
ولكن المراد نهى أي ناه وإنكار أي منكر فقد كان ينكر عليهم الفواحش من لا يوافقونهم
عليها من القبائل فإن دين المشركين كان أشتاتا مختلفا وكان ينكر عليهم ذلك من خلعوا
الشرك من العرب مثل زيد بن عمرو بن نفيل وأمّية ابن أبي الصلت وقد قال لهم زيد بن عمرو
: " إن الله خلق الشاة وأنزل لها الماء من السماء وأنبت لها العشب ثم أنتم تذبحونها
لغيره) وكان ينكر عليهم من يتحرّج من أفعالهم ثم لا يسعه لا يسعه إلا اتباعهم فيها إكراها